

تفسير السمعاني

@ 395 (^) ولا تبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا (2) وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا) * * * * * وسماهم بعد البلوغ يتامى ؛ لقرب عهدهم باليتيم ، وكانت فريش تسمي رسول الله ﷺ يتيم أبي طالب لذلك . .

(^) ولا تبدلوا الخبيث بالطيب (وفي قراءة شاذة : ' ولا تشتروا الخبيث بالطيب ' فالخبيث : الحرام ، والطيب الحلال ، ومعنى الكلام : ولا تأكلوا أموال اليتامى حراما ، وتدعوا أموالكم الحلال ، وقال مجاهد : معناه : لا تستعجلوا أكل الحرام ؛ فإن الحلال يأتاكم . .

(^) ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم (قال الفراء : معناه : مع أموالكم ، وقال غيره : ' إلى ' لا تكون بمعنى ' مع ' ، وهي على حقيقتها ، ومعناه : ولا تأكلوا أموالهم مضافة إلى أموالكم . .

(^) إنه كان حوبا كبيرا (فالحوب : الإثم ، وفي الخبر : ' أن أبا أيوب الأنصاري أراد أن يطلق امرأته أم أيوب ، فقال النبي : إن طلاق أم أيوب لحوب ' .

قوله تعالى : (^) وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى (أي : ألا تعدلوا ، يقال : أقسط ، إذا عدل ، وقسط ، إذا جار ، وفي معنى الآية قولان : أحدهما أورده البخاري في الصحيح ، وهو ما روى الزهري عن عروة أنه سأل عائشة عن شأن هذه الآية ، فقالت : يا ابن أختي ، نزلت الآية في يتيمة تكون في حجر وليها ، ويرغب في مالها وجمالها ، ولا يقسط في صداقها ؛ فنهوا عن نكاحهن ، وأمروا أن ينكحوا غيرهن ' .

فعلى هذا تقدير الآية : وإن خفتم ألا تقسطوا في نكاح اليتامى ؛ (^) فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) . .

وقال ابن عباس : قصر نكاح النساء على الأربع من أجل أموال اليتامى ، فإن قيل :